

توافق حكومة الجمهورية العربية المتحدة على أنها تستحصل على وتسورد بمواردها الخاصة من أسواق العالم اخر ما لا يقل عن ٤٠ طنا متريا من البطن خلال السنة المالية للولايات المتحدة ١٩٦٤

وسوف تقدم حكومة الجمهورية العربية المتحدة في السنة المالية ١٩٦٧ - بناء على طلب حكومة الولايات المتحدة - التمهيدات الازمة للتحويل إلى ثباتات غير دولارية تحقيقا لأغراض البند (١٠٤) بالقانون ، ولأغراض قانون التبادل التعليمي والثقافي المشترك لعام ١٩٦١ حتى مبلغ ٢٠٠,٠٠٠ دولارا بما يعادلها بالجنيهات المصرية لتمويل برامج وأوجه نشاط التبادل التعليمي والثقافي في البلدان الأخرى . وهذا المبلغ بالإضافة إلى البالغ المنصوص عليهما في المذكرات المتبادلة في ٨ أكتوبر سنة ١٩٦٢ و ٧ أكتوبر سنة ١٩٦٣

والنسبة للفقرة ٤ من المادة الرابعة لاتفاقية ٨ أكتوبر سنة ١٩٦٢ توافق حكومة الجمهورية العربية المتحدة على أن تقدم كل ثلاثة أشهر على الأقل البيانات الآتية بالنسبة لكل شحنة من السلع التي تم احتلامها بموجب عهدة الاتفاقية : - اسم كل باخرة وتاريخ الوصول وميناء الوصول والسلعة ومقدار المستلم منها والحالة التي تم الاستلام بها وتاريخ إتمام التفريغ وكيفية التصرف في الشحنة أى بالنسبة لتخزينها وتوزيعها محليا أو بالجهة التي هافت إليها إن كانت قد شحنت . وبالإضافة إلى ما تقدم توافق حكومة الجمهورية العربية المتحدة على أن تقدم كل ثلاثة أشهر على الأقل :

(أ) بيانا بالإجراءات التي اتخذتها لمنع إعادة بيع أو تخزن السلع الموردة من باخرة أخرى وذلك للتأكد من أن البرنامج لم يترتب عليه زيادة في هذه السلع أو ما يعادلها لدى البلدان الأخرى .

(ب) بيانا يبين مدى التقدم الذي تحقق في تنفيذ التزامات التسويق العادي .

وتوافق حكومة الجمهورية العربية المتحدة أيضا على أن البيانات المتقدمة سيفقع بها بيانات إحصائية تبين الواردات والصادرات ورأس المال المصدر أو المستورد وذلك بالنسبة لتفصيل المبلغ المسحورة بموجب هذه الاتفاقية أو السياق المثلث لها .

٣ سار :

وزير الخارجية

بعد الأطلاع على القرار الجمهوري رقم ٣٤٨٨ لسنة ١٩٦٤ الصادر بتاريخ ١٩٦٤/١١/٢٢ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٦٤/٤/٣، بشأن تعديل اتفاقية الحاصلات الزراعية المقودة بين البلدين بتاريخ ١٩٦٢/١٠/٨

٤ سر :

مادة وحيدة - ينشر في الواقع المصري الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٦٤/٤/٢٠، بشأن تعديل اتفاقية الحاصلات الزراعية المقودة بين البلدين بتاريخ ١٩٦٢/١٠/٨ ويحمل به اعتبارا من ١٩٦٤/٤/٢٠ .

تحريما في ٨ شوال سنة ١٣٨٦ (١٩٦٧ يناير)

محمود رياض

القاهرة في ٤ أبريل سنة ١٩٦٤

يا صاحب السعادة

لى الشوف بأن أشير إلى اتفاقية السلع الزراعية المبرمة بين حكومتينا في ٨ أكتوبر سنة ١٩٦٢ والتعديلات التي أدخلت عليها ، وأردى استجابة لطلب حكومة الجمهورية العربية المتحدة بأن تعديل الاتفاقية تعديلا آخر على النحو التالي :

بالفقرة رقم ١ من المادة الأولى - زيادة المبلغ المخصص للأذرة إلى ٢٩,٥ مليون دولارا وإعفاء السلع التالية : الزبد والمسل الصناعي والمسل الطبيعي في حدود مبلغ ٥,١ مليون من الدولارات والبلين في حدود مبلغ ٨ ملليونا من الدولارات وزيادة المبلغ المخصص للنقل البحري إلى مبلغ ٧,٤٥ مليونا دولارا والقيمة الإجمالية للإتفاقية إلى مبلغ ٤١٩,٢ مليون دولارا .

و بالنسبة للفقرة ٤ من المادة الرابعة لاتفاقية ٨ أكتوبر ١٩٦٢ توافق حكومة الجمهورية العربية المتحدة على أن تقدم كل ثلاثة أشهر على الأقل البيانات الآتية بالنسبة لكل شحنة من السلع التي يتم استلامها بموجب الاتفاقية : — اسم كل بانحة و تاريخ الوصول و ميناء الوصول والسلعة ومقدار المستلم منها والحالة التي تم الاستلام بها و تاريخ إتمام التفريغ وكيفية التصرف في الشحنة أى بالنسبة لتخزينها وتوزيعها محلياً أو الجهة التي شحنت إليها إن كانت قد شحنت. وبالإضافة إلى ما تقدم توافق حكومة الجمهورية العربية المتحدة على أن تقدم كل ثلاثة أشهر على الأقل :

(أ) بياناً بالإجراءات التي اتخذتها لمنع إعادة بيع أو شحن السلع الموردة من بانحة لأخرى وذلك للتأكد من أن البرنامج لم يترتب عليه زيادة في هذه السلع أو ما يمسكها لدى البلدان الأخرى .

(ب) بياناً يبين مدى التقدم الذي تحقق في تنفيذ التزامات التسويق العادى .

و توافق حكومة الجمهورية العربية المتحدة أيضاً على أن البيانات المتقدمة سيرفق بها بيانات إحصائية تبين الواردات وال الصادرات واسم البلد المصدر أو المستورد وذلك بالنسبة لنفس السلع المستوردة بموجب هذه الاتفاقية أو السلع المشابهة لها .

وأرى أن هذه المذكرة وإجابة سعادتكم عليها بالموافقة عليها ستكونان بمثابة اتفاق بين حكومتينا على هذا الموضوع يسري مفعوله اعتباراً من تاريخ مذكرة سعادتكم بالإجابة .

فأشكر بإحاطة سعادتكم علماً بأن الشروط الواردة بالمذكرة السابق ذكرها قبولة لدى حكومة الجمهورية العربية المتحدة . وأن حكومة الجمهورية العربية المتحدة تعتبر مذكرة سعادتكم وهذا الرد عليها بمثابة اتفاق بين حكومتينا في هذا الصدد والذي يصبح نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ اليوم .

و تفضلوا يا صاحب السعادة بتعزيز تأكيد فائق الاحترام .

صاحب السعادة جون س. بادو دكتور كمال رمزى استينو
سفير الولايات المتحدة الأمريكية (إمضاء)
نائب رئيس الوزراء
للتمويل والتجارة الداخلية

وأرى أن هذه المذكرة وإجابة سعادتكم عليها بالموافقة عليها ستكونان بمثابة اتفاق بين حكومتينا على هذا الموضوع يسري مفعوله اعتباراً من تاريخ مذكرة سعادتكم بالإجابة .

و تفضلوا يا صاحب السعادة بتعزيز تأكيد فائق الاحترام .

(إمضاء) جون س. بادو

خاتمة فارة الولايات المتحدة الأمريكية بالقاهرة

وزارة التموين مكتب الوزير

القاهرة في ٢٠ أبريل سنة ١٩٦٤

يا صاحب السعادة

أنشر بالاتفاق باستلام مذكرة سعادتكم المؤرخة ٢٠ أبريل سنة ١٩٦٤ ونصها كالتالي :

” لي الشرف بأن أشير إلى اتفاقية السلع الزراعية المبرمة بين حكومتينا في ٨ أكتوبر سنة ١٩٦٢ والتعديلات التي أدخلت عليها ، وأرى استجابة لطلب حكومة الجمهورية العربية المتحدة بأن تعديل الاتفاقية تعديلاً آخر على النحو التالي :

بالفقرة رقم ١ من المادة الأولى — زيادة المبلغ المخصص للأذرة إلى ٢٩,٥ مليون دولاراً وإضافة السلع التالية : الزبد والمسلى الصناعي أو المسلى الطبيعي في حدود مبلغ ١,٥ مليوناً من الدولارات والحبين في حدود مبلغ ٨٠٠ مليوناً من الدولارات وزيادة المبلغ المخصص للنقل البخاري إلى مبلغ ٧٤٠٠ مليوناً دولاراً والقيمة الإجمالية للاتفاقية إلى مبلغ ٤١٩,٢ مليون دولار .

توافق حكومة الجمهورية العربية المتحدة على أنها ستحصل على وتسورد بمحاردها الخاصة من أسواق العالم الحر ما لا يقل عن ٩٠ طناً مترياً من الحبوب خلال السنة المالية للولايات المتحدة ١٩٦٤

وسوف تقدم حكومة الجمهورية العربية المتحدة في السنة المالية ١٩٦٦ بناءً على طلب حكومة الولايات المتحدة — التسهيلات الازمة للتحويل إلى عملات غير دولارية تحقيقاً لأغراض البند ١٠ H بالقانون، وأغراض قانون التبادل التعليمي والثقافي المشترك لعام ١٩٦١ حتى مبلغ ٢٠٠,٠٠٠ دولار بما يعاد لها بالجهات المصرية لتمويل برامج وأوجه نشاط التبادل التعليمي والثقافي في البلدان الأخرى . وهذا المبلغ بالإضافة إلى المبالغ المنصوص عليها في المذكرات المتبادلة في ٨ أكتوبر ١٩٦٢ أو ٧ أكتوبر ١٩٦٣